

سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام

أن يضع التمر ونحوه في حنك المولود حتى ينزل إلى جوفه منه شيء وينبغي أن يكون المحنك من أهل الخير ممن ترجى بركته كتاب الأيمان والنذور الأيمان بفتح الهمزة جمع يمين وأصل اليمين في اللغة اليد وأطلقت على الحلف لأنهم كانوا إذا تحالفوا أخذ كل بيمين صاحبه والنذور جمع نذر وأصله الإنذار بمعنى التخويف وعرفه الراغب بأنه إيجاب ما ليس بواجب لحدوث أمر عن بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ركب الركب ركبان الإبل اسم جمع أو جمع وهم العشرة فصاعدا وقد يكون للخيال وعمر يحلف بأبيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله ليس المراد أنه لا يحلف إلا بهذا اللفظ بدليل أنه صلى الله عليه وسلم كان يحلف بغيره نحو مقلب القلوب كما يأتي أو ليصمت بضم الميم مثل قتل يقتل متفق عليه وفي رواية لأبي داود والنسائي عن أبي هريرة مرفوعا لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد الند بكسر أوله المثل والمراد هنا أصنامهم وأوثانهم التي جعلوها الله تعالى أمثالا لعبادتهم إياها وحلفهم بها نحو قولهم واللات والعزى ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون الحديثان دليل على النهي عن الحلف بغير الله تعالى وهو للتحريم كما هو أصله وبه قالت الحنابلة والظاهرية وقال بن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله تعالى بالإجماع وفي رواية عنه إن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز لأحد الحلف بها وقوله لا يجوز بيان أنه أراد بالكراهة التحريم كما صرح به أولا وقال الماوردي لا يجوز لأحد أن يحلف أحدا بغير الله تعالى لا بطلاق ولا عتاق ولا نذر وإذا حلف الحاكم أحدا بذلك وجب عزله وعند جمهور الشافعية والمشهور عن المالكية أنه للكراهة ومثله للهادوية ما لم يسو في التعظيم قلت لا يخفى أن الأحاديث واضحة في التحريم لما سمعت ولما أخرج أبو داود والحاكم واللفظ له من حديث بن عمر أنه قال صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله كفر وفي رواية للحاكم كل يمين يحلف بها دون الله تعالى شرك ورواه أحمد بلفظ من حلف بغير الله فقد أشرك وأخرج مسلم من حلف منكم فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله وأخرج النسائي من حديث سعد بن أبي وقاص أنه حلف باللات والعزى قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وانفت عن يسارك ثلاثا وتعود بالله من الشيطان الرجيم ولا تعد فهذه الأحاديث الأخيرة تقوي القول بأنه محرم لتصريحها بأنه شرك من غير تأويل ولذا أمر بتجديد الإسلام والإتيان